الأمم المتحدة

A/HRC/17/4

الجمعية العامة

Distr.: General
14 March 2011
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان
الدورة السابعة عشرة
البند ٦ من جدول الأعمال
الاستعراض الدوري الشامل

تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل*

رواندا

* يُعمم مرفق هذا التقرير كما ورد.

(A) GE.11-11791 050411 070411

الرجاء إعادة الاستعمال

المحتويات

	الفقـــرات	الصفحة
مقدمة	١-٤	٣
أولاً - موجز مداولات عملية الاستعراض	٥-٧٦	٣
ألف- عرض الحالة من جانب الدولة موضوع الاستعراض	٥-٢٢	٣
باء - الحوار التفاعلي وردود الدولة موضوع الاستعراض	٢٣-٧٦	٧
ثانياً - الاستنتاجات و/أو التوصيات	٧٧-٨٣	١٦
ثالثاً - التعهدات والالتزامات الطوعية	٨٤	٢٦
المرفق		
تشكيلة الوفد		٢٧

مقدمة

١- عقد الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل، المنشأ بموجب قرار مجلس حقوق الإنسان ٥/١ المؤرخ ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، دورته العاشرة في الفترة من ٢٤ كانون الثاني/يناير إلى ٤ شباط/فبراير ٢٠١١. واستُعرضت الحالة في رواندا في الجلسة الثانية المعقودة في ٢٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١١. وترأس وفد رواندا وزير العدل، معالي السيد ثارسيس كاروغاراما. واعتمد الفريق العامل، في جلسته السادسة المعقودة في ٢٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١١، التقرير المتعلق برواندا.

٢- وفي ٢١ حزيران/يونيه ٢٠١٠، اختار مجلس حقوق الإنسان فريق المقررين التالي (المجموعة الثلاثية) لتيسير استعراض الحالة في رواندا: السنغال وغواتيمالا واليابان.

٣- وعملاً بأحكام الفقرة ١٥ من مرفق القرار ٥/١، صدرت الوثائق التالية لغرض استعراض الحالة في رواندا:

(أ) تقرير وطني/عرض خطي مقدم وفقاً للفقرة ١٥(أ) (A/HRC/WG.6/10/RWA/1 وCorr.1)؛

(ب) تجميع للمعلومات أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة ١٥(ب) (A/HRC/WG.6/10/RWA/2)؛

(ج) موجز أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة ١٥(ج) (A/HRC/WG.6/10/RWA/3 وCorr.1)؛

٤- وأحيلت إلى رواندا، عن طريق المجموعة الثلاثية، قائمة أسئلة أعدتها سلفا ألمانيا وآيرلندا وبلجيكا والجمهورية التشيكية وسلوفينيا والسويد وسويسرا وكندا ولاتفيا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية والنرويج وهولندا. وهذه الأسئلة متاحة على الموقع الشبكي الخارجي للاستعراض الدوري الشامل.

أولاً - موجز مداولات عملية الاستعراض

ألف - عرض الحالة من جانب الدولة موضوع الاستعراض

٥- أشار الوفد إلى أنه يمثل رواندا في استعراضها الدوري الشامل وكله شعور بالتواضع والسعادة والشرف. وقال إن التقرير الوطني الذي قُدّم في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠ كان نتاج مشاورات واسعة النطاق في البلد، شاركت فيها الوزارات الحكومية، والمؤسسات، والمجتمع المدني، وجميع الجهات المعنية في مجال حقوق الإنسان. وإن رواندا بلد يستمع إلى

الشواغل والمسائل التي يثيرها أصدقاؤه وشركاؤه. وأعرب الوفد عن شكره لجميع الدول التي أثارت شواغل ومسائل.

٦- وأشار الوفد إلى أن رواندا صدقت على معظم صكوك حقوق الإنسان على الصعيدين الإقليمي والدولي. كما قدمت مختلف تقارير حقوق الإنسان إلى اللجان المعنية على الصعيدين الإقليمي والدولي، وسحبت معظم التحفظات التي أبدتها بشأن تلك الصكوك.

٧- وأشار الوفد إلى أن رواندا ستقدم في آذار/مارس ٢٠١١ تقريرها عن تنفيذ الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، يليه في حزيران/يونيه ٢٠١١ عرض للتقريرين المتعلقين بالبروتوكولين الاختياريين لاتفاقية حقوق الطفل. وستقدم رواندا أيضاً، عندما تحدد اللجان المعنية المواعيد، التقرير المتعلق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وكذلك تقريريها الثالث والرابع عن تنفيذ اتفاقية حقوق الطفل. وعلاوة على ذلك، قُدِّمت إلى مجلس الوزراء الرواندي تقارير أخرى ليوافق عليها، مثل التقارير الأولية عن تنفيذ اتفاقية مناهضة التعذيب، والاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وستُقدم كلها إلى اللجان ذات الصلة قبل نهاية حزيران/يونيه ٢٠١١.

٨- وأشار الوفد إلى أن رواندا أعطت ضمانات دستورية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، وسيادة القانون، والحوكمة الرشيدة، وعدم التسامح إطلاقاً مع جميع أشكال الفساد، والوئام الاجتماعي والسياسي، والمصالحة الوطنية كأعمدة لأهدافها الإنمائية. وقال إنها أحرزت تقدماً مطرداً منذ الإبادة الجماعية لعام ١٩٩٤ وتأمل في إحراز تقدم أكبر في السنوات المقبلة بدعم وتشجيع من المجتمع الدولي. وأشار الوفد إلى أنه لم يكن لدى رواندا في عام ١٩٩٤ اقتصاد نقدي لأن جميع الصناديق الوطنية نُهبت، والهياكل الأساسية البشرية والمادية دُمّرت، وكان انعدام الأمن منتشراً، ولم يكن هناك إلا الموت والدمار في كل مكان. ومنذ ذلك الحين، أعادت رواندا بناء مجالاتها الاجتماعية والسياسية والاقتصادية، وهي الآن بلد أمل في عين مواطنيه الذين يتطلعون إلى مستقبل مشرق. وأعرب الوفد عن شكره لجميع الدول الشريكة والأصدقاء لمشاركتهم في نجاح هذا التعافي.

٩- وأشار الوفد إلى بعض إنجازات رواندا، بما فيها إنشاء اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان التي تستوفي مبادئ باريس والتي اعتُمدت في الفئة "ألف"، ومرصد حقوق الطفل، ولجنة حقوق الطفل، التي تنتظر موافقة مجلس الوزراء وستكون جاهزة للعمل عما قريب، وتمكين المرأة، الذي جعل رواندا تحتل مركز الصدارة عالمياً من حيث عدد النساء في البرلمان، وإنشاء مرصد الشؤون الجنسانية ومكتب رصد الشؤون الجنسانية، واللجنة الوطنية للمرأة، واللجنة الوطنية للأشخاص ذوي الإعاقة، والنمو الاقتصادي المستمر الذي تراوح بين ٥ و٨,٥ في المائة خلال السنوات العشر الماضية، وإنشاء وصون برنامج التأمين الصحي (نظام الضمان الصحي التعاوني)، الذي مكن كل مواطن من الحصول على التأمين الصحي، وبرنامج التعليم

الأساسي المجاني والإلزامي الشامل لمدة تسعة أعوام. وأشار الوفد إلى أن هناك خططاً جارية لزيادة مدة التعليم الشامل المجاني من ٩ أعوام إلى ١٢ عاماً.

١٠- وأشار الوفد إلى أن رواندا أقامت، في مجال العدل، مكاتب للوصول إلى العدالة في كل من المقاطعات الثلاثين في البلد، وذلك بهدف تقديم خدمات مساعدة قانونية مجانية إلى المستضعفين. وتخصص الحكومة حالياً أموالاً من الميزانية الوطنية لتقديم المساعدة القانونية، وهي خدمة كانت فيما سبق تُمول فقط من المنظمات غير الحكومية العاملة في قطاع العدل.

١١- وأشار الوفد إلى التعديلات التي أُجريت على قانون العقوبات من أجل إقرار عقوبات بديلة، مثل العمل المجتمعي والغرامات بدلاً من عقوبات السجن الطويلة، ورد الأموال بدلاً من فترات السجن الطويلة، في حالة الجرائم المالية.

١٢- وقد أُجريت الإصلاحات وانخفض عدد السجناء انخفاضاً حاداً، مما أدى إلى إغلاق أربعة من مرافق الاحتجاز. وأُنشئ بدلاً من ذلك مركز لإعادة تأهيل الأطفال ومرفق احتجاز عصري يستوفي المعايير الدولية، وهناك خطط جارية لإغلاق المزيد من مرافق الاحتجاز وبناء بضعة مرافق احتجاز إقليمية عصرية تستوفي المعايير الدولية. ورأى الوفد أن رواندا، إذ تطبق هذه السياسات، ستسجل بحلول عام ٢٠١٥ أدنى عدد من السجناء في المنطقة، إن لم يكن في القارة جمعاء، وذلك أساساً لأن معظم سجناء الإبادة الجماعية المحكوم عليهم في محاكم غاكاكا سيُعاد إدماجهم في مجتمعاتهم المحلية بعد قضاء مدة أحكامهم.

١٣- وأشار الوفد إلى أن محاكم غاكاكا، وإن تعرضت للانتقاد من بعض الجهات، فإنها خدمت رواندا على أحسن وجه؛ فقد بتت المحاكم في ١,٥ مليون ملف، ولكن لا يقبع حالياً في سجون البلد كله سوى حوالي ٠٠٠ ٣٨ مدان بالإبادة الجماعية؛ أما الباقون فقد أُعيد إدماجهم في مجتمعاتهم المحلية وهم يعيشون في وئام مع جيرانهم. ولم تشهد المجتمعات المحلية أي جرائم قتل انتقامي، ويعيش المدانون السابقون جنباً إلى جنب مع جيرانهم. ويشهد تعايش مرتكبي الإبادة الجماعية مع الضحايا على أن من الممكن تحقيق الوحدة والمصالحة، وأن محاكم غاكاكا أدت دوراً رئيسياً في هذا السياق.

١٤- وأشار الوفد إلى أن الانتخابات الرئاسية الأخيرة، إلى جانب النمو الاقتصادي المطرد والإجراءات الفعالة المتخذة في إطار السياسات الاجتماعية، تشهد على أن رواندا بدأت تواجه ماضيها وأن من الممكن تحقيق المصالحة والتماسك الاجتماعي.

١٥- وأشار الوفد إلى الأسئلة المعدة سلفاً وذكر، فيما يتعلق بالقانون الخاص بإيديولوجيا الإبادة الجماعية، أن الروانديين يعرفون الإبادة الجماعية أكثر من غيرهم وتقع على عاتقهم مسؤولية مشروعة لمنع حدوثها من جديد بجميع الوسائل. وقد حدثت الإبادة الجماعية بالاستناد إلى الإيديولوجيا التي أُسست عليها. وهي قضية كبيرة في رواندا ويجب أن تُعالج باستخدام جميع الوسائل الممكنة، بما فيها وضع نظام قانوني مناسب. ورأى الوفد أن

إيديولوجيا الإبادة الجماعية خطر حقيقي يمكن أن يقضي على الإنجازات التي حققتها رواندا في السنوات الست عشرة الأخيرة. وأشار الوفد إلى أن رواندا وافقت على مراجعة القانون الخاص بإيديولوجيا الإبادة الجماعية بسبب المسائل التي أثارها هذا القانون. لذلك تم تفويض فريق وطني، واستشارة خبراء أجانب، والتماس تعليقات ومدخلات من مجموعات حقوق الإنسان وغيرها من الأطراف المعنية.

١٦- وفيما يتعلق بالمجال السياسي، أشار الوفد إلى أن الروانديين بحاجة إلى التمتع بديمقراطية ناشئة من الداخل، يغذيها وينميها الروانديون في رواندا، وليس إلى ديمقراطية مصنوعة في أمريكا الشمالية أو أوروبا أو آسيا أو مستوردة من هناك. وأشار إلى أن هناك ١٠ أحزاب سياسية مسجلة وأن تسجيل الأحزاب يقتضي استيفاء المعايير التي يحددها القانون.

١٧- وأشار الوفد إلى أنه جرى تنظيم انتخابات رئاسية وبرلمانية ومحلية ناجحة. ودُعي مراقبون وطنيون وإقليميون ودوليون لمراقبة الانتخابات، وتفيد تقاريرهم بأن الانتخابات تعكس بشكل عام إرادة شعب رواندا. وإن كانت هذه الانتخابات لم تتسم بالكمال، فإن من الممكن إدخال تحسينات عليها في المستقبل، بل سيتم إدخال هذه التحسينات.

١٨- وأشار الوفد، فيما يتعلق بحرية وسائط الإعلام، إلى أن وسائط الإعلام في رواندا لا تملك سجلاً يشهد على حسن السلوك. بل إنها على عكس ذلك ارتبطت بالتحريض على العنف، وحملات الكراهية، وتحريض الشعب الرواندي على ارتكاب الإبادة الجماعية. وقال الوفد إن هناك حاجة إلى إنشاء وسائط إعلام مسؤولة، وإن رواندا ملتزمة بحرية وسائط الإعلام. ففي عام ١٩٩٧، لم يكن هناك سوى محطة إذاعية واحدة؛ أما اليوم فهناك ١٩ محطة. وفي عام ٢٠٠٣، كانت رواندا تملك ١٥ جريدة؛ أما اليوم فهي تملك ٥٧ جريدة. ويفخر البلد أيضاً بامتلاك مركز البحيرات الكبرى لوسائط الإعلام، ومعهد الصحافة والاتصال الذي يهدف إلى النهوض بدور وسائط الإعلام في تسيير البلد. وأشار الوفد إلى أن قانون وسائط الإعلام هو حالياً قيد الاستعراض لمعالجة بعض الشواغل التي أُثيرت.

١٩- ولاحظ الوفد أن بعض الأسئلة التي طُرحت تجاوزتها الأحداث، وأن سبب عدم تقديم رد على بعضها هو أنها لم تعد قضايا مثيرة للنقاش. وقد أُشعرت الدول التي طرحت الأسئلة بشكل غير رسمي بحالة الأمور على أرض الواقع.

٢٠- وأشار الوفد إلى أن هناك تشريعات قائمة تُجرِّم أي نوع من أنواع التمييز، وتصنّفه في فئة الجرائم الخطيرة بموجب القانون الوطني. وقد عولجت مسألة الباتوا معالجة جادة، ومن المتوقع أن يصبح أفراد هذه الجماعة بحلول عام ٢٠٢٠ متكافئين مع جميع الروانديين الآخرين. وعالجت الإصلاحات والتعديلات التشريعية مسألة الحبس الانفرادي، التي أُسيء فهمها. وفيما يتعلق بحالات الاختفاء في الفترة من ١٩٩٠ إلى ٢٠٠٣، سيستمر التحقيق إلى أن تُستنفد جميع السبل.

٢١- وأشار الوفد إلى أن رواندا لا تجند الأطفال. وأكد عدم وجود جماعات مسلحة في رواندا، ومن ثم فإن مسألة تجنيد الجماعات المسلحة للأطفال في رواندا غير مطروحة.

٢٢- وفي الختام، أكّد الوفد تصميم رواندا على مواصلة بناء مجتمع ديمقراطي والاضطلاع بدورها في جميع الالتزامات الدولية التي قد تُدعى للوفاء بها.

باء - الحوار التفاعلي وردود الدولة موضوع الاستعراض

٢٣- خلال الحوار التفاعلي، أدلى ٤٨ وفداً ببيانات. ونُشرت البيانات التي لم يتسن الإدلاء بها خلال الحوار التفاعلي نظراً لضيق الوقت على الشبكة الخارجية لموقع الاستعراض الدوري الشامل عند توفرها[1]. وأثنت عدة وفود على رواندا لمستوى مشاركتها في العملية، ولنهجها الاستشاري في إعداد تقريرها الوطني. ويمكن الاطلاع على التوصيات المقدمة خلال الحوار في الجزء الثاني من هذا التقرير.

٢٤- وأشادت الجزائر بجهود المصالحة التي بدأتها رواندا منذ عام ٢٠٠٢، وبجهودها الرامية إلى تعزيز الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. ولاحظت خطة رواندا لرؤية عام ٢٠٢٠ واستراتيجيتها للحد من الفقر وحيّت جهود رواندا من أجل تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية. وقدمت توصيات.

٢٥- ولاحظت مصر تعافي رواندا منذ الإبادة الجماعية لعام ١٩٩٤، كما أحاطت علماً بجهود رواندا في عدد من المجالات، بما فيها مواجهة التحديات الاجتماعية والاقتصادية. ولاحظت مصر أيضاً أن رواندا في سبيلها إلى تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية. وأثنت مصر على رواندا لالتزامها بحماية حقوق المرأة، وكذلك لجعلها حماية حقوق الطفل أولوية من أولوياتها. وأهابت بالمجتمع الدولي أن يقدم المساعدة اللازمة إلى رواندا. وقدمت مصر توصيات.

٢٦- ولاحظت الصين مع التقدير اعتماد خطة رواندا لرؤية عام ٢٠٢٠، وكذلك استراتيجيتها للحد من الفقر. وأثنت على رواندا للتقدم الذي أحرزته في الحد من الفقر، والخدمات الطبية والصحية، والتعليم. واعترفت الصين بما تواجهه رواندا من تحديات وصعوبات، وأعربت عن ثقتها في تقدم رواندا. وقدمت الصين توصيات.

٢٧- ولاحظت اليابان مع التقدير الإنجازات التي حققتها رواندا في التعافي بعد انتهاء النزاع، وفي مجالي التنمية الاقتصادية والحوكمة الرشيدة. ولاحظت مع القلق الممارسات

[1] The countries which could not take the floor were Angola, Argentina, the Congo, Costa Rica, Ireland, Israel, Kenya, Latvia, Mali, Mauritius, Mexico, Norway, Saudi Arabia, Senegal, Uganda and Uruguay.

التقليدية التمييزية ضد المرأة في الأسرة والمجتمع، وكذلك القيود المفروضة على حرية التعبير، وعلى المشاركة في العمليات السياسية، ووسائط الإعلام. وقدمت اليابان توصيات.

٢٨- ورحب المغرب بالإنجازات التي حققتها لجنة الوحدة الوطنية والمصالحة والتي وضعت رواندا على طريق السلم. وأشاد بالدور المحوري الذي أُعطي لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها بعد أثر الأحداث المأساوية لعام ١٩٩٤. ولاحظ المغرب مع التقدير التقدم الذي أحرزته رواندا نحو تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية بحلول عام ٢٠١٥، وفي مجالات الصحة والتعليم وحماية الجماعات المستضعفة، لا سيما النساء. وأشار المغرب إلى أن رواندا تحوز الرقم القياسي العالمي لأعلى عدد من النساء في البرلمان. وقدم توصيات.

٢٩- وأشارت البرازيل إلى أنه، رغم الفظائع المرتكبة، استطاعت رواندا إعادة بناء مجتمعها والتقدم نحو المصالحة. واعترفت البرازيل بالتقدم المحرز في النهوض بسيادة القانون، وإلغاء عقوبة الإعدام، وتحقيق معظم الأهداف الإنمائية للألفية، وزيادة نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي، وخفض الوفيات النفاسية، ومشاركة النساء في البرلمان. وأشارت البرازيل إلى التحديات التي تواجهها رواندا، مثل العنف ضد النساء والأطفال، وتخويف المدافعين عن حقوق الإنسان. وقدمت البرازيل توصيات.

٣٠- وأثنت سلوفينيا على رواندا لمشاركتها النشيطة في مجال حقوق الإنسان على الصعيدين الإقليمي والدولي. واعترفت بالدور القيادي الذي تضطلع به رواندا في المنطقة والتطورات الإيجابية المتعلقة بمشاركة المرأة في السياسة. وأشادت علاوة على ذلك بإلغاء عقوبة الإعدام في عام ٢٠٠٧. وشجعت سلوفينيا رواندا على الاحتفاظ بموقفها القائم على النقد الذاتي البناء، وقالت إنها تشاطر لجنة حقوق الطفل قلقها إزاء التقارير المتعلقة بتجنيد الأطفال دون سن ١٥. وقدمت سلوفينيا توصيات.

٣١- واعترفت سنغافورة بالتحديات التي تواجهها رواندا، لا سيما في إعادة بناء نسيجها الاجتماعي بعد الإبادة الجماعية لعام ١٩٩٤. ولاحظت أن رواندا تضمن حرية التعبير وتعمل على حمايتها من إساءة الاستعمال، وأنها أنشأت مجلس وسائط الإعلام لتعزيز حرية وسائط الإعلام ومسؤوليتها. وأثنت سنغافورة على رواندا لما وضعته من برامج تهدف إلى ضمان صحة الأم والطفل، وتوفير التعليم الابتدائي الشامل. وقدمت توصيات.

٣٢- وأشادت هنغاريا بإنجازات رواندا، بما فيها إلغاء عقوبة الإعدام، واعتماد برامج تهدف إلى تحقيق التحول الاجتماعي والاقتصادي، واعتماد لجنتها الوطنية لحقوق الإنسان في الفئة "ألف". وأعربت هنغاريا عن قلقها إزاء العنف ضد الأطفال، بما فيه العنف المترلي والتجنيد في القوات المسلحة. واعترفت بإنجازات رواندا في مجال المساواة بين الجنسين، ولكنها أثارت شواغل فيما يتعلق باستمرار القوالب النمطية الأبوية التي تسفر عن انتهاكات لحقوق المرأة، وبغياب تشريعات بشأن التحرش الجنسي. وقدمت هنغاريا توصيات.

٣٣- ولاحظت نيبال مع التقدير مبادرات رواندا فيما يخص حماية حقوق الإنسان، بوسائل منها تعزيز اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، وإنشاء مكتب أمين المظالم، وتنفيذ خطة رؤية عام ٢٠٢٠ واستراتيجية التنمية الاقتصادية والحد من الفقر. وأشادت أيضاً بالتقدم الذي أحرزته رواندا في قطاع الصحة، وبتمثيل المرأة في صنع القرار. وحثت نيبال المجتمع الدولي على دعم رواندا في مبادراتها بتيسير المساعدة التقنية وبناء القدرات. وشجعت رواندا على اتخاذ مبادرات إضافية من أجل حماية حقوق الجماعات المهمشة والمستضعفة، ووضع حد للعنف القائم على نوع الجنس.

٣٤- ورحبت سويسرا بإلغاء عقوبة الإعدام والتصديق على البروتوكول الاختياري الثاني للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، ولاحظت مع التقدير ارتفاع نسبة تمثيل النساء في البرلمان. وأشارت سويسرا إلى التقدم الذي أحرزته رواندا في مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وقدمت توصيات.

٣٥- واعترفت تركيا بجهود رواندا من أجل النهوض بحقوق الإنسان وأشادت بسياسات رواندا بشأن التعليم الإلزامي، ولا سيما فيما يتعلق بالبنات، وارتفاع نسبة تمثيل النساء في البرلمان. وأشارت تركيا إلى أنّ من أولويات رواندا زيادة الاستثمارات في المناطق الريفية من أجل الحد من الفقر المدقع، ودعت المجتمع الدولي إلى مساعدة رواندا. وطلبت تركيا معلومات بشأن إقامة العدل على صعيد المجتمع المحلي، وقدمت توصية.

٣٦- ورحبت إسبانيا بإلغاء عقوبة الإعدام في عام ٢٠٠٧، وعلقت أهمية كبيرة على حماية الحقوق المدنية والسياسية كشرط مسبق لمتابعة التنمية الاجتماعية والتنمية المستدامة. وقدمت إسبانيا توصيات.

٣٧- ورحبت نيجيريا بجهود رواندا لتوطيد السلام والاستقرار من خلال سن مختلف القوانين، وإنشاء اللجنة الوطنية لمكافحة الإبادة الجماعية. ولاحظت مع التقدير التقدم المحرز في الوصول إلى التعليم والصحة، واحترام حقوق المرأة والطفل والأشخاص ذوي الإعاقة. واعترفت نيجيريا بمختلف التحديات والقيود التي تعيق جهود رواندا من أجل حماية حقوق الإنسان وتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية. وقدمت توصية.

٣٨- وأثنت النمسا على رواندا لما حققته من إنجازات في مجال حماية الحقوق الاجتماعية والاقتصادية، وما أحرزته من تقدم في مكافحة الفساد، وكذلك لإلغائها عقوبة الإعدام، وإصلاحها قطاع العدل. ولكنها أعربت عن قلقها إزاء اكتظاظ السجون، وعدم فصل المحتجزين قبل المحاكمة عن المجرمين المدانين، وطول الاحتجاز قبل المحاكمة، والإمكانيات المحدودة لإعادة التأهيل في مجال قضاء الأحداث. وطلبت النمسا معلومات عن التدابير المتخذة لمعالجة هذه الشواغل. وأعربت النمسا أيضاً عن قلقها إزاء القيود المفروضة على الصحافة والصحفيين بموجب قانون وسائط الإعلام لعام ٢٠٠٩، وطلبت معلومات عن التدابير المتوخاة لمعالجة تلك المشاكل. وقدمت النمسا توصيات.

٣٩- وأثنت الهند على رواندا لجهودها الرامية إلى إعادة تشكيل مجتمع جديد وجامع. وأشارت الهند إلى لجنة رواندا لحقوق الإنسان المُعتمدة في الفئة "ألف" وتعاونها مع الآلية الإفريقية لاستعراض الأقران والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا. وطلبت إلى رواندا أن تقدم مزيداً من المعلومات عن انعدام الأمن الغذائي، والتشرد الداخلي، وإزالة الغابات، وانخفاض الإنتاجية الزراعية.

٤٠- ولاحظت كمبوديا مع التقدير ما بذلته رواندا من جهود وما أحرزته من تقدم نحو وضع برامج تهدف إلى التحول الاجتماعي والاقتصادي، بما في ذلك رؤية عام ٢٠٢٠ واستراتيجية التنمية الاقتصادية والحد من الفقر. واعترفت بالتحديات التي تواجهها رواندا، والجهود اللازمة لكفالة سلام واستقرار دائمين والنهوض بالديمقراطية. وقدمت كمبوديا توصيات.

٤١- ولاحظت موريتانيا مع التقدير التزام رواندا بحماية حقوق الإنسان، وكذلك التدابير المتخذة، مثل إنشاء مجلس استشاري للحوكمة وفرقة عمل لإعداد التقارير لهيئات المعاهدات. وأثنت موريتانيا على رواندا لاعتمادها خطة رؤية عام ٢٠٢٠ واستراتيجية الحد من الفقر، والتزامها بتحقيق معظم الأهداف الإنمائية للألفية قبل عام ٢٠١٥. وأبرزت موريتانيا إنجازات رواندا في تعزيز المساواة بين الجنسين، بما في ذلك ارتفاع نسبة تمثيل النساء في البرلمان. وأشارت أيضاً إلى التحديات الرئيسية التي تواجهها رواندا، مثل النمو الديموغرافي، وقدمت توصية.

٤٢- ولاحظت جمهورية مولدوفا أنه رغم التدابير المتخذة لمكافحة العنف ضد المرأة، فإن أشكال مختلفة من هذا العنف لا تزال قائمة. وأشارت إلى ملاحظات اللجنة المعنية بحقوق الإنسان فيما يتعلق بالتمييز ضد المرأة، لا سيما في القانون المدني وقانون الأسرة. وقدمت جمهورية مولدوفا توصيات.

٤٣- ورحب النيجر بالنهج التشاركي المتبع في إعداد التقارير الوطنية. ولاحظ مع التقدير ما بذلته رواندا من جهود لتشكيل مجتمع جديد وجامع، وخال من التمييز. وأعرب النيجر أيضاً عن تقديره لاعتماد سياسات في مجالات الصحة والتعليم والزراعة، وإصدار القانون الجديد المتعلق بتكافؤ نسبة تمثيل المرأة في صنع القرار. وقدم النيجر توصيات.

٤٤- وأبرزت كندا إنجازات رواندا في التعمير بعد انتهاء النزاع، وتعزيزها لحقوق المرأة فرص الوصول إلى التعليم والصحة. وأعربت كندا عن قلقها إزاء القيود التي يفرضها قانون وسائط الإعلام على حرية التعبير، ونطاق القانون الخاص بإيديولوجيا الإبادة الجماعية واحتمال إساءة فهمه واستعماله، وادعاءات التلاعب في تسجيل الأحزاب السياسية، والتدخلات السياسية المزعومة في إقامة العدل. ورحبت كندا بالجهود المبذولة لمراجعة قانون المنظمات غير الحكومية، وقدمت توصيات.

٤٥- ورحبت جنوب أفريقيا بمبادرات رواندا لتعزيز حماية حقوق المرأة، وشجعت رواندا على مواصلة جهودها الرامية إلى كفالة تمتع المرأة بالمساواة وعدم تعرضها لأي شكل من أشكال التمييز. ورحبت أيضاً بالتقدم الذي أحرزته رواندا نحو تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، التي ستساعد في حماية حقوق الإنسان. وقدمت جنوب أفريقيا توصيات.

٤٦- ولاحظت بلجيكا بارتياح التصديق على البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. ولاحظت الخطوات الإيجابية المتخذة، بما فيها الحوار الوطني بشأن وسائط الإعلام، واستفسرت بشأن التدابير المتخذة لضمان استقلال المجلس الأعلى لوسائط الإعلام. وقدمت بلجيكا توصيات.

٤٧- واعترفت جمهورية كوريا بالتقدم الذي أحرزته رواندا في تعزيز حقوق الإنسان. ورحبت بسحب رواندا لتحفظاتها على المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان، وبأسبقية أحكام هذه المعاهدات على القوانين الداخلية. وأثنت جمهورية كوريا على رواندا لإدخالها التعليم المجاني والإلزامي، ولاتخاذها خطوات نحو تحقيق المساواة بين الجنسين. ولاحظت الفجوة التعليمية بين الفتيان والفتيات، وطلبت معلومات عن التدابير المتخذة لمعالجة هذه المسألة. وقدمت جمهورية كوريا توصيات.

٤٨- وأثنت إندونيسيا على رواندا لجهودها الرامية إلى كفالة بقاء حماية حقوق الإنسان أولوية من الأولويات. ولاحظت إنشاء اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان المستقلة المُعتمدة في الفئة "ألف" كخطوة هامة، ودعت رواندا إلى كفالة تزويد اللجنة بالموارد المالية الضرورية للوفاء بولايتها. وقدمت إندونيسيا توصيات.

٤٩- وأحاطت موزامبيق علماً بالتطورات الاقتصادية والاجتماعية التي حققتها رواندا، وبالجهود التي تبذلها للقضاء على الفقر المدقع والجوع، وضمانات التعليم الابتدائي الشامل والاستدامة البيئية، وتعزيز المساواة بين الجنسين، وتمكين المرأة. ولاحظت أن رواندا أدخلت التعليم الابتدائي الشامل وبدأت تنفذ برنامجاً لتزويد كل طفل بحاسوب محمول من أجل نشر استخدام الحواسيب في المدرسة الابتدائية وتمكين التلاميذ من إتقان مهارات الحاسوب. وشجعت موزامبيق رواندا على مواصلة البرامج المتصلة بالمصالحة والتنمية الاقتصادية.

٥٠- وأشادت أذربيجان بالتزام رواندا بحماية حقوق الإنسان وبالتغيرات الإيجابية في المجتمع. ولاحظت باهتمام التدابير المتخذة لمكافحة التمييز وتعزيز التمتع بحقوق الإنسان، مثل الحق في الصحة والتعليم والحماية الاجتماعية. وأشادت أذربيجان علاوة على ذلك بإنشاء اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان المعتمدة في الفئة "ألف"، ومكتب رصد الشؤون الجنسانية، واللجنة الوطنية للوحدة والمصالحة. ورحبت بتحقيق رواندا للأهداف الإنمائية للألفية قبل الموعد المحدد وطلبت معلومات عن التدابير المتخذة من أجل فرض حظر صريح للتمييز ضد المرأة. وقدمت أذربيجان توصيات.

٥١- وأعربت فرنسا عن قلقها إزاء المواضيع التالية: الوضع المتعلق بحالات الاختفاء القسري، وحرية تكوين الجمعيات، والضغط الممارس على الصحفيين والتهديدات الموجهة إليهم. وطلبت مزيداً من المعلومات بشأن جريمة القتل التي حدثت في ١٠ تموز/يوليه ٢٠١٠. وقدمت فرنسا توصيات.

٥٢- ولاحظت ماليزيا مع التقدير التقدم المحرز في مجال التنمية الاجتماعية والاقتصادية وكذلك سعي رواندا إلى تشكيل مجتمع جديد وجامع ينبذ التحيز التاريخي والتمييز. وأعربت أيضاً عن تقديرها لانخراط رواندا في العمل مع آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان ومفوّضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في إطار جهودها الرامية إلى تحسين حالة حقوق الإنسان. وقدمت ماليزيا توصيات.

٥٣- وأثنت المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية على رواندا للتقدم الذي أحرزته منذ الإبادة الجماعية لعام ١٩٩٤. ورحبت بإلغاء عقوبة الإعدام، ولكنها أعربت عن قلقها إزاء الاستعاضة عنها بالسجن مدى الحياة في الحبس الانفرادي. ولاحظت المملكة المتحدة الإنجازات المحققة في سبيل المصالحة، ولكنها أعربت عن قلقها إزاء عدم وجود ممارسين مؤهلين، وعدم نزاهة القضاة، وانعدام حقوق المتهمين. ورحبت المملكة المتحدة بالانتخابات الرئاسية لعام ٢٠١٠، ولكنها أعربت عن قلقها إزاء عدم تمكن أحزاب المعارضة من التسجيل، وإزاء تقارير عن تخويف المعارضة. وطلبت معلومات عن التدابير المتخذة لضمان انتخابات ديمقراطية في عام ٢٠١١. وأعربت أيضاً عن قلقها إزاء القيود المفروضة على حرية التعبير. وقدمت المملكة المتحدة توصيات.

٥٤- وأشارت ألمانيا إلى القيود المفروضة على الأحزاب السياسية فيما يتعلق بممارسة حرية تكوين الجمعيات وإلى لزوم تسجيلها لدى الشرطة، وطلبت مزيداً من المعلومات عن هذا الموضوع. وأشارت أيضاً إلى التهديدات الموجهة إلى الصحفيين الذين ينتقدون الحكومة. وقدمت ألمانيا توصيات.

٥٥- وأعربت بوركينا فاسو عن تقديرها لجهود رواندا في مجالات التنمية وحقوق الإنسان والديمقراطية وثقافة السلام، وكذلك للتقدم المحرز في تكوين إطار قانوني ومؤسسي لحقوق الإنسان. وأثنت على رواندا لتعاونها مع المجتمع الدولي، بما في ذلك سحب رواندا لجميع التحفظات على المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان، وتقديمها للتقارير الواجب تقديمها إلى هيئات المعاهدات. وقدمت بوركينا فاسو توصيات.

٥٦- وأبرزت سلوفاكيا التحديات التي تواجهها رواندا بسبب إرث الإبادة الجماعية. وأثنت على رواندا لتصديقها على معظم معاهدات حقوق الإنسان، وإلغائها لعقوبة الإعدام، وأشادت باعتماد لجنتها الوطنية لحقوق الإنسان في الفئة "ألف". وقدمت سلوفاكيا توصيات.

٥٧- وأثنت غانا على رواندا لمبادراتها من أجل معالجة المسائل المتصلة بتعزيز السلام والعدل والمصالحة، ولارتفاع نسبة تمثيل الإناث في الحكومة والمحكمة العليا والبرلمان. ولاحظت غانا التطور الذي شهدته رواندا في رعاية صحة الأم والطفل، واستفسرت بشأن الآثار المترتبة عن البرنامج المتعلق بتوفير "حاسوب محمول لكل طفل". وحثت رواندا على تنفيذ توصية لجنة حقوق الطفل بالتحقيق في إساءة معاملة الأطفال.

٥٨- وأعربت الولايات المتحدة الأمريكية عن قلقها إزاء عدم إحراز تقدم في السماح لوسائط الإعلام بالتحدث بحرية دون خوف من العقاب، وإزاء كون قانون وسائط الإعلام لعام ٢٠٠٩ يعيق تطور وسائط إعلام حرة. ورحبت باعتماد سياسة لحقوق الإنسان وخطة عمل وطنية لحماية حقوق الإنسان. غير أنها لاحظت أن الحكومة قامت بمضايقة المدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين، وفرضت شروطاً مرهقة على تسجيل المنظمات غير الحكومية. ولاحظت الولايات المتحدة أن رواندا أعادت بناء نظامها القضائي، ولكن بقي يساورها القلق إزاء تقارير عن التدخل السياسي في القضاء. وأعربت أيضاً عن قلقها إزاء المحاكمات غير العادلة وعدم استقلال القضاء. وقدمت الولايات المتحدة توصيات.

٥٩- وأشادت تشاد بالتزام رواندا بحقوق الإنسان، كما تبين من التصديق على عدة صكوك لحقوق الإنسان، ودمج هذه المعاهدات في القانون الداخلي، وتقديم تقارير إلى هيئات المعاهدات. ولاحظت تشاد بارتياح التزام الحكومة بإعمار البلد، وتشديدها على سيادة القانون واحترام حقوق الإنسان والمصالحة والوحدة الوطنية، وحرصها على تحقيق الهدف المتمثل في تحويل رواندا إلى بلد متوسط الدخل بحلول عام ٢٠٢٠. وقدمت تشاد توصيات.

٦٠- وأثنت بولندا على رواندا للتطورات الحديثة التي حققتها في مجال حقوق الإنسان، بما فيها إنشاء مكتب رصد الشؤون الجنسانية. ولاحظت مع التقدير الإنجازات المحققة في تسوية مرحلة ما بعد النزاع. وأشارت بولندا إلى النتائج التي خلصت إليها لجنة حقوق الطفل، ولجنة القضاء على التمييز العنصري، واللجنة المعنية بحقوق الإنسان، وقدمت توصيات.

٦١- ولاحظت ملديف مع التقدير النهج التشاركي لإعداد التقرير الوطني، وطلبت إلى رواندا أن تقدم معلومات مفصلة عن مشاركة المجتمع المدني في إعداد التقرير. وأثنت ملديف على رواندا للتقدم المحرز فيما يتعلق بالمساواة بين الجنسين في صنع القرار. غير أنها لاحظت أن انتشار الفقر والبطالة أعلى بين النساء، واستفسرت عن الخطوات المتخذة لمعالجة الوضع. وقدمت ملديف توصيات.

٦٢- وأثنت إيطاليا على رواندا لإلغائها عقوبة الإعدام، وتصديقها على البروتوكول الاختياري الثاني للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. ولكنها أعربت عن قلقها إزاء الاستعاضة عن عقوبة الإعدام بالسجن مدى الحياة في الحبس الانفرادي. وأعربت أيضاً عن قلقها إزاء القيود المفروضة على حرية التعبير بموجب المادة ٣٤ من الدستور، وقانون

عام ٢٠٠٨ الخاص بإيديولوجيا الإبادة الجماعية، وكذلك إزاء حالة الصحفيين ووسائط الإعلام. وقدمت إيطاليا توصيات.

٦٣- وأعربت سري لانكا عن تقديرها للجهود التي بذلتها رواندا للمشاركة في عملية الاستعراض. وأشادت سري لانكا بعملية الإعمار في رواندا عقب الأحداث المؤسفة لعام ١٩٩٤. وأشارت أيضاً إلى زيادة الناتج المحلي الإجمالي في عام ٢٠٠٨ كطريقة لتعزيز العملية الديمقراطية. ورحبت سري لانكا بالتدابير المتخذة لبدء السياسات القطاعية كما شجعت تنمية قطاع الصحة والتمتع الكامل بالرعاية الصحية. وقدمت سري لانكا توصية.

٦٤- وأثنت بوروندي على جهود رواندا في المجالين الاجتماعي والاقتصادي، بما في ذلك إدخال التعليم الابتدائي الشامل. ولاحظت بارتياح التقدم المحرز نحو تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، في مجالات منها الصحة، واعتماد خطة رؤية عام ٢٠٢٠ والسياسات المتعلقة بالحوكمة الرشيدة ومكافحة الفساد. ولاحظت بوروندي أن رواندا أحرزت تقدماً في حماية حقوق المرأة، بما في ذلك ارتفاع نسبة تمثيل المرأة في البرلمان والقضاء. وأهابت بالمجتمع الدولي أن يزود رواندا بمزيد من الدعم للبرامج الرامية إلى تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية وحماية حقوق الإنسان. وقدمت بوروندي توصية.

٦٥- واعترفت شيلي بجهود رواندا لمنع إفلات مرتكبي أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من انتهاكات حقوق الإنسان من العقاب. ولاحظت الجهود المبذولة في الإعمار، واعتماد الاستراتيجية الإنمائية الطويلة الأجل لرؤية عام ٢٠٢٠ من أجل النهوض بجميع الروانديين. وقالت إن التدابير المتخذة لتحسين الوصول إلى الخدمات الاجتماعية وقطاع الصحة أمثلة ملموسة لهذه الاستراتيجية. واعترفت شيلي أيضاً بالتحديات التي تواجهها رواندا، وقدمت توصيات.

٦٦- ولاحظت هولندا مع التقدير الخطوات الإيجابية التي اتخذتها رواندا - على خلفية تاريخية معقدة - لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، ولا سيما إنشاء اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان المُعتمدة في الفئة "ألف". وأعربت عن قلقها إزاء الأثر السلبي الذي يُحتمل أن يكون للقانون الخاص بإيديولوجيا الإبادة الجماعية على حرية التعبير، وتكوين الجمعيات، والتجمع السلمي. ولاحظت أيضاً مع القلق المسائل المتعلقة بتسجيل الأحزاب السياسية. وأخيراً، أشادت بالتصديق على البروتوكول الاختياري الثاني للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وشجعت التصديق على نظام روما الأساسي. وقدمت هولندا توصيات.

٦٧- ورحبت بوتسوانا بالتدابير التي اتخذتها رواندا فيما يتعلق بحقوق الإنسان، بما فيها اعتماد الخطة الإنمائية لرؤية عام ٢٠٢٠، والبرنامج الوطني لتمكين الفقراء اقتصادياً، وإنشاء مكاتب الوصول إلى العدالة ومجلس الحوار الوطني. وقدمت توصيات.

٦٨- وأشادت إثيوبيا بالتقدم الذي أحرزته رواندا منذ عام ١٩٩٤، وأثنت عليها بوصفها الاقتصاد الأكثر دينامية والأسرع نمواً في أفريقيا. وأبرزت الإنجازات المحققة في معالجة الإفلات من العقاب، وتمكين المرأة، والتحسينات المحققة في التعليم والصحة والخدمات الاجتماعية، وتعزيز تكنولوجيا المعلومات. وأشادت أيضاً بخطة رؤية عام ٢٠٢٠ وقدمت توصية.

٦٩- وأثنت أستراليا على رواندا للتقدم الذي أحرزته في مجال محو الأمية، وتضييق الفجوات بين الجنسين في الالتحاق بالمدارس، والحد من الوفيات النفاسية ووفيات الأطفال. وأثنت على رواندا للجهود التي بذلتها لزيادة مشاركة المرأة في البرلمان، ولمنع انتشار فيروس نقص المناعة البشري/الإيدز. وأشادت أستراليا بإلغاء عقوبة الإعدام، ولكنها أثارت تخوفاً بشأن القانون الخاص بإيديولوجيا الإبادة الجماعية ودور محاكم غاكاكا في النظام القضائي. وقدمت أستراليا توصيات.

٧٠- وأبرزت كوبا التقدم الذي أحرزته رواندا في تعزيز حقوق الإنسان، وأشارت إلى التدابير المتخذة لمواجهة الاستغلال الدولي، الذي كان السبب الرئيسي لتخلف نمو الروانديين. وأشارت إلى التحديات الرئيسية التي تواجهها رواندا، وهي ارتفاع النمو الديموغرافي وانعدام الموارد اللازمة لمكافحة الفقر المدقع. وهنأت كوبا رواندا على تقدمها نحو تحقيق معظم الأهداف الإنمائية للألفية قبل عام ٢٠١٥. وأبرزت كوبا خطة رؤية عام ٢٠٢٠ وكذلك عدة سياسات قطاعية، وقدمت توصيات.

٧١- ورحبت السويد بالجهود المبذولة والتطورات المحققة في عدد من المجالات، بما فيها المجالان الاجتماعي والاقتصادي. وأشارت إلى معلومات تفيد بأن السلطات ما زالت تراقب عمل حقوق الإنسان وترصد الصحفيين عن كثب. وسألت رواندا أن تقدم معلومات مفصلة عن الإجراءات التي اتُّخذت لتعزيز وحماية الحق في حرية التعبير والصحافة وتكوين الجمعيات. ولاحظت السويد أنه رغم ما تتضمّنه التشريعات من ضمانات ضد الاعتقال والاحتجاز التعسفيين، فإن التقارير تفيد بأن قوات الأمن تعتقل وتحتجز أشخاصاً بشكل تعسفي ودون الإجراءات القانونية الواجبة. وقدمت توصيات.

٧٢- وأشار الوفد إلى أن رواندا ستنظر بالتفصيل في التوصيات والمسائل التي أثارتها الدول الأعضاء، والتي سبق فعلاً معالجة بعضها. وأعرب عن أسفه لكون بعض المسائل التي أُثيرت تقوم على معلومات غير دقيقة؛ فالاتجار بالبشر، وتجنيد الأطفال في صفوف الجماعات المسلحة، والحبس في السجن الانفرادي ليست مسائل مطروحة في رواندا. وفيما يتعلق بهذه المسألة الأخيرة، أوضح الوفد أن اللبس نتج عن كون رواندا أنشأت سجوناً خاصة لنقل المحتجزين من المحكمة الجنائية الدولية لرواندا. وفي عام ٢٠٠٨، أُجري استعراض للمسألة وأصبحت المصطلحات المستخدمة حالياً هي "غرفة ذات مساحة ومرافق كافية".

٧٣- وفيما يتعلق بمحاكم غاكاكا، أوضح الوفد أن الآلية عالجت ملايين الملفات في مدة زمنية قصيرة، وحققت المصالحة بين الناس وأدمجتهم في المجتمع المحلي. وفيما يتعلق بحقوق المرأة، شددت رواندا على أن إحدى أولوياتها تتمثل في تعزيز المساواة بين الجنسين. وقد جرى تعديل القوانين لتوفير فرص متكافئة للرجال والنساء، كما تم تعزيز حقوق الطفل.

٧٤- وأوضح الوفد أن اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان مؤسسة مستقلة قائمة على مبادئ باريس، ويمثل أعضاؤها مختلف فئات المجتمع. وفيما يتعلق بميزانية اللجنة، أشارت رواندا إلى أن الدولة تقدم ١,٦ مليون دولار كل عام، وأن اللجنة تتلقى أيضاً أموالاً من مختلف المانحين.

٧٥- وأوضح الوفد أيضاً عملية تقييم الحوكمة المشتركة، وهي عملية منتظمة تهدف الحكومة من خلالها إلى تقييم التقدم المحرز وكذلك التحديات والعوائق المرتقبة والى تقديم توصيات في هذا الشأن، وذلك بالتعاون مع شركائها الإنمائيين. وقال إن الآلية تقوم على مبادئ ومؤشرات واضحة كما أن لها إطاراً واضحاً، وإنها تركز على تقييم يستند إلى الأدلة. وتشارك منظمات المجتمع المدني والقطاع الخاص أيضاً في العملية. وتشدد رواندا على نموذج ديمقراطية تشاركية قائمة على التراضي. وقد أُعطيت المشاركة في صنع السياسات العامة طابعاً مؤسسياً من خلال المجلس الاستشاري للحوكمة. وسبق لرواندا أن بدأت تنفيذ مختلف التوصيات، بما فيها إقامة حوار يتعلق بالسياسات العامة ويتناول قانون وسائط الإعلام. ويشكل مشروع القانون الخاص بالوصول إلى المعلومات مثالاً آخر على هذا الحوار الشامل.

٧٦- وأعربت رواندا عن رغبتها في تلقي زيارة من المقررين الخاصين وأشارت إلى أنها ستواصل عملها على بناء مجتمع ديمقراطي قائم على توافق الآراء.

ثانياً - الاستنتاجات و/أو التوصيات

٧٧- **درست رواندا وأيدت التوصيات التالية المقدمة خلال الحوار التفاعلي:**

٧٧-١- مواصلة جهودها الجديرة بالثناء في مجال الحوكمة الرشيدة وحقوق الإنسان، خاصة من خلال مجلسها الاستشاري للحوكمة المنشأ حديثاً وفرقة العمل المعنية بتقديم التقارير بموجب المعاهدات (بوتسوانا)؛

٧٧-٢- مواصلة جهودها من أجل حماية حقوق الإنسان وتعزيزها (تشاد)؛

٧٧-٣- مواصلة الجهود التي تبذلها الحكومة في إطار خطة رؤية عام ٢٠٢٠ (الجزائر)؛

٧٧-٤- تعجيل خطواتها نحو اعتماد سياسات حقوق الإنسان وخطة العمل الوطنية لحماية حقوق الإنسان وتعزيزها، ووضع برامج لتنفيذهما (مصر)؛

٧٧-٥- مواصلة تنفيذ استراتيجيتها الإنمائية الاجتماعية والاقتصادية من أجل تعزيز التقدم المطرد لمجتمعها (الصين)؛

٧٧-٦- مواصلة تنفيذ البرامج الإنمائية الوارد ذكرها في الفقرة ٤ من التقرير الوطني، وتكثيف الجهود الرامية إلى دمج حقوق الإنسان وتعزيزها بشكل منهجي في هذه البرامج (المغرب)؛ ومواصلة تطبيق استراتيجيات وخطط التنمية الاجتماعية والاقتصادية للبلد (كوبا)؛

٧٧-٧- مواصلة تطبيق البرامج والتدابير الرامية إلى تحسين التمتع بالحق في التربية، والحق في الصحة، وحقوق المرأة والطفل (كوبا)؛

٧٧-٨- النظر في توجيه دعوة دائمة إلى جميع المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة (البرازيل)؛ وتعزيز تعاونها مع هيئات المعاهدات (جمهورية كوريا)؛ وتوجيه دعوة مفتوحة ودائمة إلى المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة (إسبانيا)؛

٧٧-٩- الرد، في أقرب وقت ممكن، على البلاغات العالقة الواردة من هيئات المعاهدات، بما فيها تلك الواردة من اللجنة المعنية بحقوق الإنسان (جمهورية كوريا)؛

٧٧-١٠- دعوة المقررة الخاصة المعنية باستقلال القضاة والمحامين لزيارة رواندا (كندا)؛ والنظر إيجابياً في مسألة توجيه دعوة دائمة إلى المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة، مما سيساعد على تعزيز العلاقة بين رواندا والمجلس (جمهورية كوريا)؛ وتوجيه دعوة دائمة إلى المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة لحقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة بحيث يمكنهم زيارة البلد ومساعدة الحكومة في إصلاحاتها المتصلة بحقوق الإنسان (ملديف)؛

٧٧-١١- مواصلة جهودها الرامية إلى كفالة المساواة بين الجنسين ومشاركة المرأة في المؤسسات العامة، بما في ذلك على الصعيد المحلي، وتعزيز ذلك في القطاع الخاص (إسبانيا)؛ وتنفيذ مزيد من السياسات لكفالة المساواة بين الجنسين في المجتمع ككل، والمضي في تعزيز حقوق المرأة وحمايتها (جنوب أفريقيا)؛

٧٧-١٢- مواصلة التعاون مع المجتمع الدولي في محاسبة المسؤولين عن انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الإنساني (البرازيل)؛

٧٧-١٣- الاستمرار في تعزيز ضمانات استقلال المجلس الأعلى لوسائط الإعلام وإيضاح ولايته حتى يتأتى تمييز حماية حرية الصحافة عن المهام التي يضطلع بها بوصفه الجهة المنظمة لوسائط الإعلام (كندا)؛

٧٧-١٤- كفالة عدم تعرض أي من نشطاء حقوق الإنسان العاملين في البلد، بمن فيهم الأفراد المتعاونون مع آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، للمضايقة والتخويف (سلوفاكيا)؛ ومواصلة معالجة جدول أعمال التنمية الاجتماعية والاقتصادية، مع التركيز أساساً على برنامج الحد من الفقر بدعم نشيط من المجتمع الدولي، وذلك لزيادة الإسهام في إنجازات حقوق الإنسان (كمبوديا)؛

٧٧-١٥- مواصلة ترسيخ التقدم الذي سبق إحرازه في مجال تحسين ظروف المعيشة، وتعزيز حماية حقوق الإنسان (النيجر)؛ وكفالة تحقيق أهداف مبادرات مثل رؤية عام ٢٠٢٠ واستراتيجية التنمية الاقتصادية والحد من الفقر، واستمرار الجهود الرامية إلى بناء رواندا أكثر استقراراً وازدهاراً (إندونيسيا)؛ وتحديد المجالات ذات الأولوية والمشاركة في برامج التعاون الدولية للقضاء على الفقر المدقع وكفالة الأمن الغذائي (مصر)؛ ومواصلة تنفيذ سياساتها الإنمائية وسياسات الحد من الفقر، وتعزيز التعاون الدولي، وبذل مزيد من الجهود للحد من الفقر (الصين)؛

٧٧-١٦- مواصلة التركيز على صحة الأم والطفل (سنغافورة)؛

٧٧-١٧- مواصلة الجهود الرامية إلى توسيع إمكانية الوصول إلى العلاج (علاج فيروس نقص المناعة البشري/الإيدز والملاريا) (تركيا)؛

٧٧-١٨- مواصلة جهودها فيما يتعلق بتحقيق التعليم الابتدائي الشامل وإلغاء الرسوم المدرسية، بما في ذلك تعزيز برنامج التعليم الأساسي لمدة تسعة أعوام (سنغافورة)؛ وطلب دعم المجتمع الدولي لسياساتها التعليمية، لا سيما برنامج "حاسوب محمول لكل طفل"، ولتعزيز حماية أضعف الفئات الاجتماعية، خاصة تنفيذ البرنامج الوطني للطفولة (النيجر)[٢]؛

٧٧-١٩- ضمان زيادة الاستثمار في قطاع التعليم، دون إبطاء، من أجل تحقيق هدف التعليم للجميع بحلول عام ٢٠١٥ (سري لانكا)؛ ومواصلة التماس المساعدة الإنمائية والتقنية لبناء القدرات من الشركاء الإنمائيين، وذلك بهدف إيجاد حلول للتحديات المحددة التي تحول دون الوفاء بالتزاماتها (نيجيريا)؛ وطلب المساعدة التقنية والمالية من الشركاء والوكالات المتخصصة للأمم المتحدة (فيما يتعلق بالنمو الديمقراطي، والحد من الفقر، وحماية القطاع غير الرسمي، والبيئة) (موريتانيا)؛ والاستفادة من المساعدة التقنية ودعم بناء القدرات اللذين تقدمهما

---

[2] The recommendation made during the interactive dialogue read, "That the international community support Rwanda's education policy, in particular the Program called 'One computer per child' and provide support in consolidating the protection of the most vulnerable social groups, in particular the implementation of the national program for childhood (Niger)".

المفوضية (بوركينا فاسو)؛ والنظر في التماس مزيد من المساعدة التقنية المستهدفة من وكالات الأمم المتحدة من أجل تحقيق التزاماتها في مجال حقوق الإنسان (بوتسوانا).

٧٨- وتحظى التوصيات التالية بدعم رواندا، التي ترى أنها قد نُفِّذت فعلاً:

٧٨-١- التصديق على اتفاقية القضاء على التمييز العنصري (ملديف)؛

٧٨-٢- مواصلة، بل تسريع عملية مراجعة قوانينها وكفالة إلغاء جميع الأحكام التمييزية الجنسانية وغير الجنسانية في تشريعاتها (سلوفينيا)؛

٧٨-٣- تزويد اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان بالموارد البشرية والمادية (الجزائر)؛ وتوفير ما يكفي من الموارد البشرية والمالية للجنة الوطنية لحقوق الإنسان بحيث تتمكن اللجنة من تنفيذ ولايتها بمزيد من الفعالية (ماليزيا)؛

٧٨-٤- تصميم خطط واستراتيجيات لكفالة الاستدامة في حماية حقوق المرأة والطفل (مصر)؛

٧٨-٥- وضع سياسات شاملة بشأن حقوق الطفل (هنغاريا)؛

٧٨-٦- تسريع عملية الإصلاح القانوني وكفالة إلغاء جميع الأحكام التمييزية في التشريعات، ولا سيما تلك المتعلقة بالمرأة (المغرب)؛ ومواصلة جهودها الرامية إلى تحسين الضمانات المتعلقة بحقوق المرأة من خلال تنقيح جميع القوانين التمييزية (بوركينا فاسو)؛

٧٨-٧- مواصلة معالجة مسألة التمييز بين الجنسين (اليابان)؛ وحظر التمييز ضد المرأة حظراً صريحاً، تمشياً مع أحكام اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (هنغاريا)؛

٧٨-٨- إنشاء آليات لمنع العنف الجنسي والمنزلي، وكذلك جميع أشكال التمييز ضد المرأة وقمعها ومساعدة ضحايا العنف والتمييز (فرنسا)؛ واعتماد سياسات تهدف إلى تعزيز حقوق المرأة ومكافحة العنف المنزلي والجنسي (البرازيل)؛ واعتماد استراتيجية وطنية لمكافحة جميع أشكال العنف ضد المرأة (مولدوفا)؛

٧٨-٩- اعتماد تشريعات تحظر صراحة العقوبة البدنية وتعزيز أشكال التأديب البديلة وغير العنيفة (أذربيجان)؛

٧٨-١٠- إنهاء أحكام الحبس الانفرادي وكفالة استفادة المحكوم عليهم بالسجن مدى الحياة من قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء، واتخاذ تدابير عاجلة ضد الاكتظاظ (المملكة المتحدة)؛ وتمشياً مع توصيات لجنة

حقوق الإنسان، وضع حد لأحكام الحبس الانفرادي، وكفالة استفادة الأشخاص المحكوم عليهم بالسجن مدى الحياة من ضمانات قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء (إيطاليا)؛

٧٨-١١- اتخاذ تدابير فعالة لكفالة تسريح جميع الجنود الأطفال وضمان إعادة تأهيلهم واندماجهم الاجتماعي (سلوفينيا)؛

٧٨-١٢- فتح ترددات البث التلفزيوني أمام مقدمي الخدمات من القطاع الخاص (النمسا)؛

٧٨-١٣- كفالة تبلور الممارسة الجيدة المتمثلة في "ارتفاع نسبة تمثيل النساء في البرلمان" من خلال تعزيز مشاركة المرأة في صنع القرار في البلد (إندونيسيا)؛

٧٨-١٤- مواصلة تعزيز الجهود الرامية إلى زيادة مشاركة المرأة في مراكز صنع القرار، خاصة على الصعيد المحلي (أذربيجان)؛

٧٩- وتحظى التوصيات التالية بدعم رواندا، التي ترى أنها قيد التنفيذ:

٧٩-١- التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب والبروتوكول الاختياري الأول للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (هنغاريا)؛ والتوقيع والتصديق على البروتوكول الاختياري للعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والبروتوكول الاختياري الأول للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والبروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب، والاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري (إسبانيا)؛ والنظر في التصديق على الصكوك الدولية العالقة لحقوق الإنسان، وتحديث التشريعات الداخلية لتكون متمشية مع أحكام تلك المعاهدات الدولية (جنوب أفريقيا)؛ والنظر في التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب (أذربيجان)؛ والتصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب ومن ثم السماح بالزيارات القطرية (ألمانيا)؛ والانضمام إلى البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وإنشاء آلية وقائية وطنية رسمية (ملديف)؛ والتصديق على المعاهدات الدولية الأساسية المتبقية لحقوق الإنسان وتنفيذها في القانون الوطني، خاصة البروتوكول الاختياري للعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري (هولندا)؛ والتوقيع والتصديق على المعاهدات الرئيسية لحقوق الإنسان، مثل البروتوكول الاختياري الأول للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والبروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة

التعذيب والاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، وإدماجها في التشريعات الوطنية (السويد)؛

٧٩-٢- الرد على جميع الحالات المقدمة إلى الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، وتوقيع الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري والتصديق عليها، والاعتراف التام باختصاص اللجنة (فرنسا)؛

٧٩-٣- تسريع تنقيح القانون الخاص بإيديولوجيا الإبادة الجماعية بتحديد الجريمة تحديداً دقيقاً تمشياً مع المعايير الدولية، وكفالة الإشارة بوضوح في التعريف إلى نية ارتكاب إبادة جماعية والمساعدة والتحريض على ذلك (سويسرا)؛ ومراجعة تعريف "إيديولوجيا الإبادة الجماعية" في قانون عام ٢٠٠٨ الذي يحمل نفس الاسم بحيث يسمح بتنوع الآراء (النمسا)؛ وتعديل قانون عام ٢٠٠٨ الخاص بإيديولوجيا الإبادة الجماعية وغيره من القوانين ذات الصلة لجعلها متمشية مع المعايير الدولية من خلال تعريف الجريمة تعريفاً أكثر دقة وتقييداً، بما في ذلك بيان واضح لنية ارتكاب إبادة جماعية أو المساعدة أو التحريض عليها (إيطاليا)؛ ومواصلة تعديل القانون الخاص بإيديولوجيا الإبادة الجماعية والقوانين ذات الصلة، وتطبيق أحكام المادة ٢٠ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية تطبيقاً صارماً باتخاذ التدابير الضرورية والمتناسبة فحسب (بلجيكا)؛

٧٩-٤- كفالة عدم التلاعب بالقانون المتصل بمعاقبة جريمة "إيديولوجيا الإبادة الجماعية" أو تفسيره تفسيراً يقيد الممارسة المسؤولة لحرية الرأي أو التعبير أو تكوين الجمعيات (أستراليا)؛ وتحديد تعريف مصطلح "الفُرقة" ونطاقه القانوني وتنقيح القانون رقم ٢٠٠٨/١٨ الذي يعاقب على جريمة "إيديولوجيا الإبادة الجماعية" من أجل منع إساءة استعماله لأغراض سياسية أو حزبية (كندا)؛

٧٩-٥- تسريع عملية الإصلاح القانوني من أجل كفالة إلغاء جميع الأحكام التمييزية في التشريعات (مولدوفا)؛

٧٩-٦- اعتماد تدابير جديدة لإيجاد حل لمشكلة الاكتظاظ في السجون (الجزائر)؛ وتعزيز التدابير المتخذة في إطار سياسات الإصلاح لجعل نظام السجون أكثر إنسانية، خاصة من خلال تدريب الموظفين وتحسين إدارة السجون (المغرب)؛ وفصل المجرمين المدانين عن المحتجزين قبل المحاكمة (النمسا)؛

٧٩-٧- متابعة إصلاحات نظام العدالة، لا سيما فيما يتعلق بتعزيز استقلال القضاء مع التركيز على القضاء على الفساد والتدخل السياسي (سلوفاكيا)؛

واتخاذ تدابير لتعزيز استقلال القضاء والحماية من الفساد والتدخل السياسي (الولايات المتحدة)؛ ومواصلة إصلاحات نظام العدل، لا سيما اتخاذ تدابير لتقوية استقلال القضاء وتعزيز حماية الشهود (النمسا)؛ ومواصلة إصلاح نظام العدل لتعزيز استقلال القضاء وتحسين حماية الشهود (أستراليا)؛ ومواصلة إصلاح القضاء من أجل إعطاء مزيد من الاستقلال لنظام العدالة، وتحسين نظام حماية الشهود (سويسرا)؛

٧٩-٨- إنهاء نظام محاكم غاكاكا في أقرب وقت ممكن، علماً أن الموعد النهائي المحدد لذلك هو شباط/فبراير ٢٠١٠ (المملكة المتحدة)؛ ومعالجة الأخطاء القضائية المزعومة في محاكمات غاكاكا من خلال نظام المحاكم الرسمية (أستراليا)؛ والسعي إلى زيادة تعزيز وتقاسم خبراتها فيما يتعلق بدور المؤسسات التقليدية في إقامة العدل والمصالحة (إثيوبيا)؛

٧٩-٩- مواصلة عملية الإصلاح القانوني، بما في ذلك إدراج خطة عمل لكفالة وصول الفقراء والجماعات المستضعفة إلى العدالة، ولا سيما النساء والأطفال (كمبوديا)؛ وكفالة مساعدة قانونية مجانية للمواطنين المحرومين (سلوفاكيا)؛

٧٩-١٠- مواصلة الجهود الرامية إلى ضمان حرية التعبير، مع الحماية من إساءة استعمالها (سنغافورة)؛ ومراجعة القيود المفروضة على حرية التعبير، والمشاركة في العملية السياسية ووسائط الإعلام، وتعديل أو إلغاء أي قيود غير مبررة أو مفرطة قد تكون قائمة (اليابان)؛ والنظر في القواعد المنظمة لوسائط الإعلام وإلغاء جميع الأحكام التي قد تعيق حرية التعبير (شيلي)؛

٧٩-١١- كفالة حرية التعبير، بوسائل منها حماية الصحفيين والمدافعين عن حقوق الإنسان من التخويف والاعتداء (البرازيل)؛

٧٩-١٢- مراجعة قانون وسائط الإعلام لعام ٢٠٠٩ وفقاً للمعايير الدولية، وإصلاح المجلس الأعلى لوسائط الإعلام من أجل تعزيز مصداقيته واستقلاليته، وإجراء تحقيقات نزيهة في حالات مضايقة الصحفيين وتخويفهم (إيطاليا)؛ ومواصلة تعديل قانون وسائط الإعلام لعام ٢٠٠٩ وإجراء تحقيقات ومحاكمات مستقلة وذات مصداقية في حالات المضايقة الواضحة (هولندا)؛

٧٩-١٣- اتخاذ خطوات فعالة لمراجعة وتحسين القوانين التي تقيد بلا مبرر حرية التعبير والصحافة وتكوين الجمعيات، ومنع السلطات من انتهاك هذه الحقوق (السويد)؛ واتخاذ جميع التدابير اللازمة لكفالة حرية التعبير والحق في مشاركة

الصحفيين في الشؤون السياسية والعامة، بالاستناد إلى أحكام العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (بلجيكا)؛

٧٩-١٤- استعراض وربما تعديل التشريعات الخاصة بوسائل الإعلام، ولا سيما قانون وسائل الإعلام لعام ٢٠٠٩، من أجل إزالة القيود المفروضة على الصحفيين دون تبرير (النمسا)؛

٧٩-١٥- تعديل قانون وسائط الإعلام لعام ٢٠٠٩ للامتثال لالتزاماتها الدولية، مع التركيز بوجه خاص على إلغاء التدخل غير المبرر في الحق في حرية التعبير (سلوفاكيا)؛

٧٩-١٦- كفالة عدم مضايقة الصحفيين أو تخويفهم (النمسا)؛

٧٩-١٧- مواصلة الحوار المفتوح والنقدي الذي بدأ مباشرة عقب الانتخابات الرئاسية في آب/أغسطس ٢٠١٠، والذي يتناول انفتاح "المجال السياسي"، والتقدم في مجال حقوق الإنسان، وحرية وسائط الإعلام والصحافة (ألمانيا)؛

٧٩-١٨- تعزيز تعدد اللغات، لا سيما في النظام التعليمي، تمشياً مع الدستور (شيلي)؛

٧٩-١٩- مواصلة عملية كفالة التعليم الثانوي المجاني من أجل ضمان وصول جميع الشباب إلى التعليم (بوروندي)؛

٧٩-٢٠- اعتماد تدابير ترمي إلى الحد من الفقر في صفوف جماعة باتاوا، وإدماجها إدماجاً كاملاً في المجتمع (شيلي)؛

٧٩-٢١- الرد بفعالية على طلب المعلومات المقدم من اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في عام ٢٠٠٩ فيما يتعلق بالمتابعة التي حظيت بها التوصيات المتصلة بحالات الاختفاء القسري، والاغتيالات، وحالات الإعدام بإجراءات موجزة وخارج القضاء، وأحكام السجن مدى الحياة في زنزانات الحبس الانفرادي (إسبانيا)؛

٨٠- وستدرس رواندا التوصيات التالية، التي سترد عليها في حينه، ولكن في مهلة لا تتعدى الدورة السابعة عشرة لمجلس حقوق الإنسان التي ستُعقد في حزيران/يونيه ٢٠١١. وستُدرج الردود في التقرير الختامي الذي سيعتمده المجلس في دورته السابعة عشرة:

٨٠-١- إضفاء مزيد من المرونة على القانون المتعلق بالمنظمات غير الحكومية، لا سيما بإلغاء شرط التسجيل السنوي (سويسرا)؛

٨٠-٢- إدخال إصلاحات عاجلة على التشريعات المتعلقة بتسجيل الأحزاب السياسية لتيسير إنشاء ساحة سياسية تضمن التعددية لجميع الأحزاب السياسية، وذلك وفقاً للمادتين ٢٥ و٢٦ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (إسبانيا)؛

٨٠-٣- إلغاء أي أحكام بشأن التشهير في القانون الجنائي، والاستعاضة عنها بأحكام مناسبة في إطار القانون المدني (كندا)؛

٨٠-٤- التحقيق على وجه العجلة في حالات الاعتقال والاحتجاز التعسفيين، بما فيها تلك التي قد تشكل حالات اختفاء قسري (السويد)؛

٨٠-٥- إزالة صفة الجريمة عن المخالفات المتصلة بالصحافة، وإصلاح أو إلغاء قانون وسائط الإعلام، الذي يقيد حرية الصحافة (الولايات المتحدة)؛

٨٠-٦- إلغاء القيود المتصلة بأنشطة الصحفيين، وبخاصة واجب التسجيل ومستوى التأهيل العالي المطلوب لإنشاء جريدة، وكفالة حرية الصحفيين، وبخاصة أولئك المعروفون بمواقفهم الناقدة للحكومة، في ممارسة مهنتهم، وإجراء التحقيقات، ونشر نتائجها، دون التعرض لأعمال انتقامية (سويسرا)؛ وإجراء تحقيقات في أعمال تخويف الصحفيين الذين ينتقدون الحكومة أو الاعتداء عليهم، وضمان مطابقة أي قيد مفروض على ممارسة مهنتهم لأحكام العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (بولندا)؛ وكفالة التحقيق في ادعاءات مضايقة الصحفيين، ومعاقبة مرتكبيها، ورفع القيود غير المبررة المفروضة على وسائط الإعلام المستقلة (المملكة المتحدة)؛

٨٠-٧- اتخاذ إجراءات فورية للسماح للصحفيين والنشطاء السياسيين والمدافعين عن حقوق الإنسان، بمن فيهم أولئك الذين ينتقدون الحكومة، بممارسة حقهم في حرية التعبير والرأي دون تهديد أو مضايقة، والتحقيق على وجه العجلة في جميع تقارير انتهاكات حقوق الإنسان، وكفالة محاسبة المسؤولين عنها (السويد)؛

٨٠-٨- كفالة حرية الصحافة، والرد على الشواغل التي أثارها خبراء اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في تقريرهم المقدم في عام ٢٠٠٩ (فرنسا)؛

٨٠-٩- إلغاء القيود المفروضة بحكم القانون وبحكم الواقع على الأحزاب السياسية للسماح بمشاركة سياسية وحوار حقيقيين (النمسا)؛ والتحقيق في ادعاءات التلاعب وإساءة استعمال السلطة فيما يتعلق بتسجيل الأحزاب السياسية (كندا)؛ ومعاملة جميع الأحزاب السياسية على قدم المساواة وإعطائها فرصاً متساوية تمشياً مع المادتين ٢٥ و٢٦ من العهد الدولي الخاص بالحقوق

المدنية والسياسية، بوسائل منها عملية شفافة ونزيهة لتسجيل الأحزاب (المملكة المتحدة)؛ وإلغاء جميع القيود القائمة المفروضة على الأنشطة السياسية وكفالة تمكن الأحزاب السياسية والنشطاء السياسيين من الاضطلاع بأنشطتهم على قدم المساواة، دون خوف من الأعمال الانتقامية أو الملاحقة القضائية (سلوفاكيا)؛

٨٠-١٠- كفالة الاحترام الكامل لحرية تكوين الجمعيات، وذلك بإلغاء القيود التي تحد من ممارستها ممارسة حرة (فرنسا)؛

٨٠-١١- إعطاء مزيد من الحرية لوسائط الإعلام الرواندية ونشطاء حقوق الإنسان للعمل والمشاركة على نحو بناء مع صناع القرار (إندونيسيا)؛

٨٠-١٢- كفالة قدرة المنظمات غير الحكومية المعنية بالدفاع عن حقوق الإنسان على الاضطلاع بأنشطتها دون إعاقة (إسبانيا)؛

٨٠-١٣- إزالة جميع الحواجز التي تحول دون تسجيل جميع الأحزاب السياسية والمنظمات غير الحكومية وتحد من حرية عملها (بولندا)؛

٨٠-١٤- تخفيف الشروط المرهقة لتسجيل المنظمات غير الحكومية المعنية بحقوق الإنسان (سلوفاكيا)؛ والحد من العمليات المرهقة لتسجيل المنظمات غير الحكومية في البلد وتجديد تراخيصها (الولايات المتحدة)؛

٨٠-١٥- اتخاذ تدابير ملموسة لتجنب التمييز وحماية حقوق جماعة الباتوا وغيرها من الأقليات، وكذلك طلب المساعدة التقنية من الأمم المتحدة لتحديد احتياجاتها الاجتماعية الأساسية (إسبانيا)؛

٨٠-١٦- زيادة كفالة قدرة الأقليات الدينية في البلد على ممارسة معتقداتها المختلفة بحرية (الولايات المتحدة)؛

٨١- ولم تحظ التوصيات التالية بدعم رواندا:

٨١-١- كفالة عدم تجنيد الأطفال دون سن ١٨ في أي جماعة مسلحة على الإقليم الوطني (سلوفينيا)؛ وحظر تجنيد الأطفال في قوات الدفاع المحلية أو في أي جماعة مسلحة (هنغاريا)؛

٨١-٢- اتخاذ تدابير ملموسة لمعالجة مشكلة الاتجار بالبشر، بوسائل منها التصدي للأسباب الجذرية، واتخاذ تدابير وقائية فعالة، ومقاضاة المتاجرين ومعاقبتهم في الوقت المناسب، وتوفير الحماية والدعم للضحايا (ماليزيا)؛

٨١-٣- تكثيف التدابير الرامية إلى تحسين وصول الأقليات والشعوب الأصلية إلى الخدمات الاجتماعية الأساسية، مثل الصحة، والتعليم، والعمل، والمهنة (ماليزيا)؛

٨٢- وتعتبر رواندا التوصيات السابقة إما غير قابلة للتطبيق أو غير ذات صلة.

٨٣- وتعكس جميع الاستنتاجات و/أو التوصيات الواردة في هذا التقرير موقف الدولة (الدول) التي قدمتها و/أو الدولة موضوع الاستعراض بشأنها. ولا ينبغي تأويل هذه الاستنتاجات و/أو التوصيات على أنها قد حظيت بتأييد الفريق العامل ككل.

ثالثاً - التعهدات والالتزامات الطوعية

٨٤- تتعهد رواندا بتقديم بقرة إلى كل أسرة فقيرة بهدف تحسين ظروف المعيشة، وببناء منازل لائقة لجميع المستضعفين والمهمشين. وتلتزم رواندا بضمان التأمين الصحي الشامل للجميع وتوفير المساعدة القانونية لجميع المستضعفين والفقراء.

المرفق

تشكيلة الوفد

The delegation of Rwanda was headed by Hon. Tharcisse Karugarama, *Minister of Justice and Attorney* General *of the Republic of Rwanda*, Head of delegation, and composed of the following members:

- Mr. Déogratias Kayumba, Vice-President of the National Commission for Human Rights;
- Prof. Anastase Shyaka, Executive Secretary of the Governance Advisory Council;
- H.E. Mrs. Venetia Sebudandi, Ambassador, Permanent Representative of Rwanda in Geneva;
- Mr. Eugene Rusanganwa, Principal State Attorney in charge of Human Rights, Ministry of Justice;
- Mr. Etienne Nkerabigwi, Coordinator of the Treaty Reporting Project, Ministry of Foreign Affairs and Cooperation.